

التهاب الكبد

مشروع قرار مقترح من البرازيل وكولومبيا وكوستاريكا ومصر
وجمهورية إيران الإسلامية والكويت ولبنان وليبيا وجمهورية ملدوفا
وعُمان وقطر والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا وتونس

المجلس التنفيذي،

بعد النظر في التقرير الخاص بالتهاب الكبد،^١

يوصي جمعية الصحة العالمية السابعة والستين باعتماد القرار التالي:

جمعية الصحة العالمية السابعة والستون،

الفقرة ١ من الديباجة إذ تؤكد مجدداً على القرار ج ص ع ٦٣-١٨ الذي أصدرته جمعية الصحة العالمية في عام ٢٠١٠، والذي اعترف بأن التهاب الكبد الفيروسي مشكلة عالمية من مشاكل الصحة العمومية، وبأن من الضروري للحكومات والمجموعات السكانية اتخاذ إجراءات من أجل الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه، ودعا المنظمة إلى أن تضع وتنفذ استراتيجية عالمية شاملة لدعم هذه الجهود، وإذ تعرب عن القلق إزاء بطء وتيرة التنفيذ؛

الفقرة ٢ من الديباجة إذ تذكر أيضاً بالقرار ج ص ع ٤٥-١٧ بشأن التمنيع وجودة اللقاحات، الذي حث الدول الأعضاء على إدراج لقاحات التهاب الكبد "B" في برامج التمنيع الوطنية، وإذ تعرب عن القلق لأن التغطية العالمية للرضع بلقاح التهاب الكبد "B" تقدر حالياً بما يبلغ ٧٥٪، ومن ثم فإنها أقل من الهدف العالمي الذي يبلغ ٩٠٪؛

الفقرة ٣ من الديباجة وإذ تشير كذلك إلى القرار ج ص ع ٦١-٢١ الذي اعتمد الاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية؛

الفقرة ٤ من الديباجة وإذ تشير مع بالغ القلق إلى أن التهاب الكبد الفيروسي يتسبب الآن في ١,٤ مليون وفاة سنوياً (مقابل ١,٥ مليون وفاة بسبب الأيدز والعدوى بفيروسه، و١,٢ مليون وفاة بسبب كل من الملاريا والسل)، ولأن هناك نحو ٥٠٠ مليون شخص يتعايشون حالياً مع التهاب الكبد

الفيروسية، ونحو ملياري شخص أصيبوا بعدوى التهاب الكبد "B"، وإذ تضع في اعتبارها أن معظم المصابين بالتهاب الكبد المزمن "B" أو "C" لا يدركون إصابتهم بالعدوى ويتعرضون لمخاطر جديدة للإصابة بتليف الكبد أو سرطان الكبد الأمر الذي يسهم في زيادة الإصابة بكلا هذين المرضين المزمنين على مستوى العالم؛

الفقرة ٥ من الديباجة وإذ تشير أيضاً إلى أن الملايين من حالات العدوى الحادة بفيروس التهاب الكبد "A" و"E" تحدث سنوياً وتتسبب في عشرات الآلاف من الوفيات التي تقتصر تقريباً على البلدان المنخفضة الدخل وتلك المتوسطة الدخل؛

الفقرة ٦ من الديباجة وإذ تضع في الاعتبار أنه في حين أن التهاب الكبد "C" لا يمكن الوقاية منه بالتطعيم فإن نُظم العلاج الحالية تتيح معدلات الشفاء العالية المتوقع أن تتحسن أكثر فأكثر مع العلاجات الجديدة القادمة؛ وأنه في حين أن التهاب الكبد "B" يمكن الوقاية منه بلقاح مأمون وناجع هناك ٢٤٠ مليون شخص يتعايشون مع عدوى فيروس التهاب الكبد "B" ويمكن للعلاجات الناجعة المتاحة أن تقي من الإصابة بتليف الكبد وسرطان الكبد بين الكثيرين من المصابين بالعدوى؛

الفقرة ٧ من الديباجة وإذ تُعرب عن القلق من أن تدابير الوقاية لا تنفذ على النطاق العالمي وأن المساواة في إتاحة وتوافر وسائل التشخيص ونُظم العلاج الجيدة والفعالة والميسورة التكلفة والمأمونة الخاصة بالتهاب الكبد "B" و"C" كليهما لا توجد في معظم أنحاء العالم، وخصوصاً في البلدان النامية؛

الفقرة ٨ من الديباجة وإذ تعترف بدور تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض في مكافحة التهاب الكبد الفيروسي، وتؤكد على أهمية تعزيز استراتيجيات التلقيح بوصفها إجراءات كبيرة الأثر وعالية المردودية بالنسبة إلى الصحة العمومية؛

الفقرة ٩ من الديباجة وإذ تلاحظ مع القلق أن معدلات التغطية في العالم بجرعات لقاح التهاب الكبد "B" عند الولادة لاتزال منخفضة على نحو غير مقبول؛

الفقرة ١٠ من الديباجة وإذ تقر أيضاً بأن التهاب الكبد "A" و"E" في آسيا وأفريقيا لا يزال يتسبب في فاشيات كبرى بينما يوجد لقاح مأمون وناجع ضد التهاب الكبد "A" منذ عقدين من الزمان تقريباً، وأنه تم استحداث لقاحات مرشحة ضد التهاب الكبد "E" ولكن لم يتم بعد الإشهاد عليها من جانب المنظمة، وأن انعدام تدابير التصحيح والإصحاح الأساسية يعزز مخاطر انتقال فيروس التهاب الكبد "A" وفيروس التهاب الكبد "E"، وأن أضعف المجموعات السكانية لا يتاح لها سبيل الحصول هذا على تلك اللقاحات؛

الفقرة ١١ من الديباجة وإذ تضع في الحسبان أن الإفراط في استعمال الحقن والممارسات غير المأمونة في هذا الصدد تتسبب في عبء كبير من الوفيات والعجز على نطاق العالم، حيث تشير التقديرات إلى أن عام ٢٠١٠ شهد مليوني حالة عدوى بالتهاب الكبد "B" و٥٠٠ ٠٠٠ حالة عدوى أخرى بالتهاب الكبد "C"؛

الفقرة ١٢ من الديباجة وإذ تعترف بالحاجة إلى إتاحة الدم المأمون لمن يُنقل الدم إليهم، مثلما حدده القرار ج ص ٢٨٤-٧٢، بشأن استعمال وإمدادات الدم البشري ومنتجات الدم البشري، والذي أوصى بتتمة خدمات التبرع بالدم العمومية الوطنية، وكما هو الشأن في القرار ج ص ٥٨٤-١٣ الذي

وافق على تكريس يوم عالمي للمتبرعين بالدم، وإذ تضع في الاعتبار أن إحدى الطرق الرئيسية لانتقال فيروس التهاب الكبد "B" و "C" هي طريقة غير معوية؛

الفقرة ١٣ من الديباجة وإذ تعترف كذلك بالحاجة إلى تعزيز النظم الصحية وتكامل النهج التعاونية وأوجه التآزر بين برامج الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي ومكافحته وبين برامج مكافحة أمراض معدية، مثل فيروس العوز المناعي البشري وغيره من الأمراض المعدية ذات الصلة المنقولة جنسياً والمنقولة عن طريق الدم، وسائر الأمراض التي تنتقل من الأم إلى الطفل، وكذلك برامج مكافحة السرطان والأمراض غير السارية؛

الفقرة ١٤ من الديباجة وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٧٧/٦٥ (الفقرة ٥٩(ح)) وأن هناك تسع تدخلات أساسية^١ يرد ذكرها في "الدليل التقني المشترك بين منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعنى بمكافحة الأيدز، والموجه إلى البلدان لتحديد الأهداف المتعلقة بالإتاحة الشاملة لخدمات الوقاية من فيروس العوز المناعي البشري وخدمات العلاج منه ورعاية مرضاهم لمتعاطي المخدرات بالحقن"، هي تدخلات تمثل عناصر ضرورية للوقاية والتشخيص والعلاج فيما يخص فيروس التهاب الكبد "B" وفيروس التهاب الكبد "C" على السواء، وأن إتاحة هذه العناصر مازالت محدودة أو منعدمة في كثير من البلدان التي يوجد فيها عبء ثقيل من فيروس التهاب الكبد "B" وفيروس التهاب الكبد "C"؛

الفقرة ١٥ من الديباجة وإذ تدرك أن ثمة عدداً يتراوح بين ٤ و ٥ ملايين شخص من المتعاطين مع فيروس العوز المناعي البشري من المصابين بالعدوى المصاحبة لفيروس التهاب الكبد "C" وأن ثمة أكثر من ٣ ملايين شخص آخر من المصابين بالعدوى المصاحبة لفيروس التهاب الكبد "B" الأمر الذي أصبح سبباً رئيسياً للإصابة بالعجز والوفيات فيما بين من يأخذون علاجاً بالأدوية المضادة للفيروسات القهقرية؛

الفقرة ١٦ من الديباجة وإذ تأخذ في الاعتبار أن التهاب الكبد الفيروسي مشكلة رئيسية تستشري بين صفوف مجتمعات السكان الأصليين في بعض البلدان؛

الفقرة ١٧ من الديباجة وإذ ترحب بالاستراتيجية العالمية التي وضعتها المنظمة في إطار اتباع نهج خاص بالنظم الصحية، بشأن الوقاية من عدوى التهاب الكبد الفيروسي ومكافحتها؛^٢

الفقرة ١٨ من الديباجة وإذ ترى أن معظم الدول الأعضاء تفنقر إلى نظم ترصد كافية بشأن التهاب الكبد الفيروسي لتمكينها من اتخاذ قرارات سياساتية مسندة بالبيانات؛

١ برامج توفير الإبر والمحاقن؛ والعلاج ببدائل المواد الأفيونية وسائر وسائل علاج الاعتماد على المخدرات؛ وخدمات الفحص لتحري فيروس العوز المناعي البشري والتوعية بشأنه؛ والعلاج بالأدوية المضادة للفيروسات القهقرية؛ والوقاية من حالات العدوى المنقولة جنسياً وعلاج مرضاها؛ وبرامج توفير العوازل لمتعاطي المخدرات عن طريق الحقن ولقرنائهم في العملية الجنسية؛ وتزويد هؤلاء وقرنائهم بمعلومات محددة الأهداف وتنقيفهم والتواصل معهم؛ وتوفير خدمات التلقيح ضد التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاج مرضاه، وكذلك خدمات الوقاية من السل وتشخيصه وعلاج مرضاه.

٢ "الوقاية من عدوى التهاب الكبد الفيروسي ومكافحتها: إطار العمل العالمي".

الفقرة ١٩ من الديباجة وإذ تأخذ في الاعتبار أن إجراء تقييم دوري لمدى تنفيذ استراتيجية المنظمة أمر بالغ الأهمية لرصد التصدي لالتهاب الكبد الفيروسي في العالم وأن العملية قد استُهلّت بالتزامن مع نشر تقرير السياسات العالمي عن الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي ومكافحته في الدول الأعضاء بمنظمة الصحة العالمية في عام ٢٠١٣؛

الفقرة ٢٠ من الديباجة وإذ تعترف بالحاجة إلى الحد من معدلات الوفيات الناجمة عن الإصابة بسرطان الكبد وأن حالات التهاب الكبد الفيروسي مسؤولة عن نسبة ٧٨٪ من حالات سرطان الكبد الأولية وإذ ترحّب بإدراج مؤشر عن التلقيح ضد التهاب الكبد "B" في إطار الرصد العالمي الشامل بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية المُعتمد في القرار ج ص ٦٦-١٠؛

الفقرة ٢١ من الديباجة وإذ تسلّم بضرورة مكافحة وإزالة ظاهرة وصم المتعاشين مع التهاب الكبد الفيروسي أو المتضررين به والتمييز ضدهم، وتصميمها منها على حماية وضمان تمتعهم بحقوق الإنسان،

(الفقرة ١ من المنطوق) ١- تحث الدول الأعضاء على ما يلي:

(١) أن تقوم بوضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية متعددة القطاعات منسقة بشأن توقي التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاج مرضاه بناءً على السياق الوبائي المحلي؛

(٢) أن تعضد الإجراءات المتصلة بتعزيز الصحة والوقاية من التهاب الكبد الفيروسي، والعمل في الوقت ذاته على حفز تطبيق استراتيجيات التمنيع وتعزيزها، بما في ذلك المتعلق منها بالتهاب الكبد "A" بناءً على السياق الوبائي المحلي؛

(٣) أن تعزّز مشاركة المجتمع المدني في جميع نواحي توقي التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاج مرضاه؛

(٤) أن تضع موضع التنفيذ نظام ترصد كاف بشأن التهاب الكبد الفيروسي دعماً لاتخاذ القرارات بخصوص السياسات المسندة بالبيّنات؛

(٥) أن تعزّز نظام جمع تبرعات الدم من المتبرعين طوعاً ودون مقابل وقليلي المخاطر، وذلك من أجل إخضاع جميع كميات الدم المُتبرّع بها لفحوص مضمونة الجودة لتحري حالات الإصابة بفيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد "B" والتهاب الكبد "C" والزهري وأن تتبع ممارسات جيدة في عمليات نقل الدم ضماناً لسلامة المرضى؛

(٦) أن تعزّز النظام المعني بإخضاع جميع المتبرعين بالأنسجة والأعضاء لفحوص مضمونة الجودة بشأن تحري حالات الإصابة بفيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد "B" والتهاب الكبد "C" والزهري؛

(٧) أن تقلل انتشار عدوى التهاب الكبد "B" المزمّن بين الأطفال بحسب ما تقترحه اللجان الإقليمية التابعة للمنظمة، وخصوصاً عن طريق تدعيم الجهود الرامية إلى الوقاية من انتقال التهاب الكبد "B" من الأم إلى الطفل من خلال إعطاء جرعة من اللقاح المضاد لالتهاب عند الولادة؛

(٨) أن تعزز التدابير للوقاية من التهاب الكبد "A" و"E"، ولاسيما النهوض بالسلامة الغذائية ومأمونية مياه الشرب وتدابير التصحح؛

(٩) أن تعزز مكافحة العدوى في سياقات الرعاية الصحية باتخاذ كل التدابير اللازمة للوقاية من إعادة استخدام المعدات الوحيدة الاستعمال، وتنظيف المعدات المتعددة الاستعمال وتطهيرها أو تعقيمها الرفيع المستوى حسب الاقتضاء؛

(١٠) أن تدرج، حيثما يكون ملائماً، لقاح التهاب الكبد "B" للرضع في برامج التمنيع الوطنية، بالعمل من أجل تحقيق تغطية تامة؛

(١١) أن تدرج حكماً خاصاً في السياسات المتعلقة بالمساواة في فرص الوقاية والتشخيص والعلاج بين صفوف السكان المتضررين بالتهاب الكبد الفيروسي، ولاسيما السكان الأصليون والمهاجرون وفئات السكان الضعيفة، حسب الاقتضاء؛

(١٢) أن تنتظر، حسب الاقتضاء، في وضع آليات تشريعية وطنية لأغراض استخدام أوجه المرونة الواردة في الاتفاق المتعلق بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس) من أجل تعزيز إتاحة عدد محدد من المنتجات الصيدلانية؛^١

(١٣) أن تنتظر، كلما اقتضى الأمر، في استخدام الوسائل الإدارية والقانونية من أجل تعزيز إتاحة تكنولوجيات الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه؛

(١٤) [أن تضع، حسب الاقتضاء، سياسات وطنية بشأن الحد من الأضرار بناءً على التشريعات والسياسات والإجراءات الوطنية، باستخدام معايير المنظمة؛^٢]

١ قرّر المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية في قراره الصادر في ٣٠ آب/ أغسطس ٢٠٠٣ (بشأن تنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العمومية) أن "المقصود" بالمنتج الصيدلاني " هو أي منتج محمي ببراءة اختراع أو منتج يُصنع من خلال عملية محمية ببراءة اختراع يقوم بها القطاع الصيدلاني، والذي تمس إليه الحاجة من أجل معالجة مشاكل الصحة العمومية مثلما تُقر به الفقرة ١ من الإعلان. ومن المفهوم أن هذا الأمر يشمل العناصر الفعالة الضرورية لصناعته ويشمل كذلك مستلزمات التشخيص المتعلقة باستخدامه".

٢ الدليل التقني الموجه إلى البلدان لتحديد الأهداف المتعلقة بالإتاحة الشاملة لخدمات الوقاية من فيروس العوز المناعي البشري وخدمات العلاج منه ورعاية مرضاه لمتعاطي المخدرات بالحقن. جنيف، منظمة الصحة العالمية، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بمكافحة الأيدز ٢٠٠٩.

(١٤) [الفقرة (٨) البديلة من المنطوق: أن تنفذ، تمثيلاً مع القرار ٢٧٧/٦٥ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة (الفقرة ٥٩(ج))، [برامج للحد من الأضرار] تأخذ في الحسبان التدخلات الأساسية التسعة الواردة في "الدليل التقني المشترك بين المنظمة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بمكافحة الأيدز والموجه إلى البلدان لتحديد الأهداف المتعلقة بالإتاحة الشاملة لخدمات الوقاية من فيروس العوز المناعي البشري وخدمات العلاج منه ورعاية مرضاه لمتعاطي المخدرات بالحقن" عند وضع سياسات للوقاية من التهاب الكبد الفيروسي ومكافحته وعلاجه، مع مراعاة السياق المحلي ومسؤولية الولاية القضائية.]

(١٥) أن تسعى إلى الانتقال بحلول عام ٢٠١٧ إلى الاستخدام الحصري، حسب الاقتضاء، لأدوات الحقن المتحقق من صلاحيتها مسبقاً من جانب المنظمة أو ما يعادلها من أدوات الحقن المأمونة بما فيها محاقن تكفل منع إعادة الاستعمال وأدوات للحقن العلاجي تكفل الوقاية من الإصابة الخطيرة ووضع السياسات الوطنية ذات الصلة؛

(١٦) أن تستعرض، حسب الاقتضاء، السياسات والإجراءات والممارسات المرتبطة بالوصم والتمييز، بما في ذلك رفض التشغيل والتدريب والتعليم وفرض القيود على السفر إزاء المصابين بالتهاب الكبد الفيروسي والمتضررين منه، أو تعطيلهم عن التمتع التام بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه؛

(الفقرة ٢ من المنطوق) ٢- تطلب من المدير العام ما يلي:

(١) تقديم الدعم التقني اللازم لتمكين البلدان من إعداد استراتيجيات وطنية قوية ذات أهداف موقوتة للوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه؛

(٢) إعداد مبادئ توجيهية محددة بشأن خوارزميات التشخيص الملائمة والفعالة والميسورة في البلدان النامية؛

(٣) القيام، من خلال التشاور مع الدول الأعضاء، بإنشاء نظام للرصد والتبليغ المنتظمين بشأن التقدم المحرز في الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه؛

(٤) توفير الإرشادات التقنية بخصوص الطرق الفعالة لدمج الوقاية والاختبار والرعاية والعلاج فيما يخص التهاب الكبد الفيروسي ضمن نظم الرعاية الصحية القائمة، وتحقيق أفضل استخدام للبنية التحتية والاستراتيجيات القائمة؛

(٥) العمل مع السلطات الوطنية بناءً على طلبها من أجل تعزيز الإتاحة الشاملة والمنصفة لخدمات الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه، بإيلاء اهتمام خاص للبرامج الخاصة بالإبر والمحاقن والعلاج ببدائل الأفيون أو سائر البرامج المُسندة بالبيّنات بشأن العلاج الدوائي لمتعاطي المخدرات بالحقن في الخطط الوطنية، أخذاً في الاعتبار السياق السياسي الوطني والإجراءات الوطنية ومساعدة البلدان، بناءً على الطلب، على تنفيذ هذه التدابير؛

(٦) تقديم التوجيه التقني بشأن الوقاية من التهاب الكبد "B" و التهاب الكبد "C" المنقولين عبر نقل الدم بالتبرع المأمون بالدم من قبل متبرعين بلا مقابل مادي قلبي التعرض لخطر العدوى وإسداء المشورة إلى المتبرعين المصابين بالعدوى وإحالتهم وعلاجهم وفحص الدم الفعال؛

(٧) بحث جدوى القضاء على التهاب الكبد "B" و التهاب الكبد "C" والاستراتيجيات اللازمة للقضاء عليهما بهدف تحديد أهداف عالمية محتملة؛

(٨) تقدير الأثر الاقتصادي العالمي والإقليمي والمحلي لالتهاب الكبد الفيروسي وعبئه بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات المعنية مع إيلاء العناية الواجبة لحالات تضارب المصالح المحتملة والمتصورة؛

(٩) دعم الدول الأعضاء بتقديم المساعدة التقنية في الاستفادة من أوجه المرونة لاتفاق تريبس عند اللزوم، طبقاً للاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية؛

(١٠) قيادة النقاش مع أصحاب المصلحة الرئيسيين والعمل معهم بهدف تسهيل الإتاحة المنصفة لعلاجات التهاب الكبد "B" و "C" ووسائل تشخيصهما الجيدة والمأمونة والفعالة والميسورة؛

(١١) مساعدة الدول الأعضاء على ضمان الإتاحة المنصفة لعلاجات التهاب الكبد "B" و "C" ووسائل تشخيصهما الجيدة والمأمونة والفعالة والميسورة، ولاسيما في البلدان النامية؛

(١٢) تعزيز علاقات التآزر إلى أقصى حد بين برامج الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه والعمل الجاري على تنفيذ خطة العمل العالمية التي وضعتها المنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠؛

(١٣) تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين، أو إلى دورة سابقة لها إذا لزم الأمر، من خلال المجلس التنفيذي؛

(الفقرة ٣ من المنطوق) ٣- تدعو كل صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وأصحاب المصلحة الآخرين إلى ما يلي:

(١) إدراج الوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه ضمن برامج العمل المعنية والعمل بالتعاون الوثيق؛

(٢) تحديد ونشر آليات مساعدة البلدان على تقديم التمويل المستدام للوقاية من التهاب الكبد الفيروسي وتشخيصه وعلاجه.

= = =